لضعف الجامد وكونه فاعلا في المعنى فيأخذ حكمه في عدم التقدم
والمازني والمبرد يجوزان تقديم التمييز على عامل الفعل وشبهه اذا
لما و استثنى لا يجب ان يكون في حكمه من كل وجه اي
ما يطلق عليه لفظ في عرف النحاة متصل اي صادق عليه مفهوم
وهو اسم ما علم دخوله في المستثنى منه باعتبار المفهوم لا المراد
فخرج باعتبار العكس او ظهر عدم دخوله في الحكم فخرج المنفصل
والصفة بباب بنوع الا فلا تناقض و منفصل المتصل وصدق
المتضادين على واحد نوعي في حالة واحدة جائز كما يقال الانسان
فقير وغني وعالم وجاهل انما المستحيل على الواحد الشخصي وهو
ما بعد اي باب الا وعلم عدمه اي عدم دخول مدلوله في المستثنى
منه باعتبار المفهوم بحكم القوم الا حمارا اذ المراد بجاني القوم الا
زيدا مشيرا الى جماعة خالية عن زيد وعدم الدخول في المراد في
هذا القسم بالقرينة كما اشار في الحكم بباب الا في المتصل
كلاهما بباب الا فلا يلزم تداخل القسمين والا اي وان لم يعلم
دخول ما بعد باب الا فيما قبله ولا عدم دخوله بل يكون على الاحتمال
ولم تفسر بدخول المستثنى في المستثنى منه لتقابل الصفة والاستثنا
الا ان يراد اللغوي على طريق الاستخدام فصفة اي فباب الا
صفة فان كان الا فهي غير لتعذر الاستثنا بقسميه وقد اصاب
المص في مخالفة ابن الحاجب في التعميم من وجهين عدم اختصاص
الصفة بالا وتبعية الجمع المنكر الغير المحصور والاول ظ واما الثاني
فمدار الحمل على الصفة تعذر الاستثنا كما عند ابن الحاجب
والتعذر قد يكون في غير الجمع كما جاءني رجل الا زيد وفي الجمع المعرف
كما جاءني الرجال الا زيدا اذا لم يوجد قرينة العهد والاستغراق فلا

يعلم

يعلم الدخول وعدمه فيتعذر الاستثنا على ما صرح به الاندلسي
والمالكي وفي المحصور كما جاءني مائة رجل الا زيد وقد لا يتعذر في
الجمع المنكر الغير المحصور كما جاءني رجال الا رجلا او حمارا وقد
يحذف المستثنى كما في القوم ليس الا اي ليس الجائي الا زيدا
وينصب المستثنى وجوبا لو كان متقدما على المستثنى منه
لتعذر البدل لامتناع تقدمه على متبوعه او منقطعا عند الحجازيين
قيل لا ينصف فيه الا بدل البدل اللفظ وهو لا يقع في الكلام الفصيح
ورد بان النحوي يبحث عن اصل الجواز لا عن الفصاحة ويعتبر
بعضهم بقوله وهو لا يصدر الا بطريق السهو والغفلة والمستثنى
المنقطع انما يصدر بطريق الروية والفطانة غير مفيد لان الحصرين
ممنوع لا بدل الغلط قد يقع قصدا في كلام الفصحاء لنكتة لطيفة
بينها الشريف في حواشي المطول وقيل يجاز الابدال في جاءني القوم
الا حمارا لكان اما بتكرر العامل الموجب اي جاءني حمار فيفسد
المعنى واما بتكرر المنفي اي ما جاءني حمار فيلزم الغلط في العامل
والمعمول معا وكذا في المنفي نحو ما جاءني القوم الا حمارا ولا يخفى
عليك ان الغلط اصلا في المستثنى منه في المنقطع ولو سلم فما ذكر انما
يرد لو كان البدل داخلا عن الا وهو ممنوع كيف ولا يلزم اتفاق البدل
والمبدل منه نفيا واثباتا فالوجه عندي ان الا في المنقطع بمعنى
لكن فيعمل عمل الا ثم انهم اختلفوا في عامل المتصل انه الفعل او
معناه او الا واتفق المتأخرون في المنقطع ان عامل الا خبره
محذوف في الاغلب وقد يظهر وقد يرفع ما يجوز ان يكون منقطعا
او اللغوية بطريق الاستخدام في لغة تميم على البدلية ان كان المبدل
منه مرفوعا وقد يجر ان جر وكما يجوز رأيت بالقوم الا حمارا ردهم

مخطوطات جامعة الملك سعود الرياض

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)